

منهجية التعامل مع الأحاديث المتقيدة في  
الصحيحين: حديث موسى وملك الموت أنموذجًا

“Methodology of Dealing  
with Critical Conversation in  
*al-Sahihayn: Talk to Moses*  
and the Angel of Death As a  
Model”

نماء محمد البنا\*

**Abstract:** This paper could be considered a template or an example of how to deal with some of the critiqued hadiths in *al-Sahihayn* (Muslim and Bukhārī). It also exemplifies a scientific method in studying these hadiths with an objectivity that avoids the bias of both sanctification and desecration. It also serves as an example of how to answer those who -in these times where Sahih-dispute has taken a loud and very unscientific path - try to attack the principles and pillars of this religion. The researcher has chosen a hadith that has been often criticized and even mocked. Sometimes on the hands of the biased who hold ill intentions close to heart, and other times by those who simply lack enough knowledge and expertise. The teacher refutes the arguments that both parties have come to provide and gives an evidenced approach to the study in order to get to the result that confusing the sound Hadiths with the unfit ones has often been due to failing to observe the methodology of the writers of the *al-Sahihayn*. And from God I seek guidance and precision.

**Citation:** Nemâ Muhammed el-BENNÂ, “Manhaciyyat al-Ta‘āmul ma‘a l-ahādisi'l-müntekadeti fi *al-Sahihayn: Hadisu Müsâ ve Malak al-Mawt Unmüzacan*” (in Arabic), *Hadis Tetcikleri Dergisi (HTD)*, XV/1, 2017, pp. 125-142.

**Key words:** Hadīth, Methodology of Critique, Moses, Angel of Death, al-Jarh wa al-Tadil, *Sahīhayn*.

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد

فقد استعرت الحملة ضد الصحيحين، وبالخصوص ضد صحيح البخاري، لما يمثله هذا الكتاب من مرجعية ركizza، ومن قوّة استناديه في التشريعات الإسلامية، ومن كونه حافظة السنة الأهم والمرتكز الأقوى.

وكان لهذه الحملة دوافع لوجودها وأسباب لانتشارها:

- فمن أسباب وجودها أو انتشارها: الحقد الدفين، تشكيك المسلمين بدينهم، علمنة

\* أستاذ مشارك في الحديث النبوي وعلومه، الجامعة الأردنية/ قسم أصول الدين، عمان، الأردن،  
nmbanna@gmail.com

المسلمين، إلbas كلامهم لباس العلمية المنطقية، ضعف المعرفة العلمية الحديثة حتى عند المتخصصين بالعلوم الشرعية-سوى العلوم الحديثة- أو من يتتصدون للكلام في الأمور الشرعية، حب الظهور والشهرة الإعلامية وغير الإعلامية من خلال الطعن، الجو العام المهيأ لكل ما يبعد الناس عن دينهم، إشغال الناس عن قضايا كبرى مصرية بما لا طائل منه، إفقاد الناس الثقة بما يرکنون اليه من دينهم، تقصير المشغلين بالحديث عن واجبهم في الدفاع العلمي الجاد عن السنة.

- تمت كتابة ردود على تلك الشبه والطعون لكنها أولاً حبيسة رفوف المكتبة ولا يقرؤها العامة ولا المتخصصين، وثانياً أن غالباًها ردود عامة والطاعون يتفنون في إفراد مساحات كلامية وإعلامية وكتابية لكل حديث على حدى، فكان لا بد من بحث متخصص لكل حديث كثر الطعن فيه ليسهل على طلاب العلم مدارسته بعمق، واستخلاص منهج من الدراسة للرد على غيره من الأحاديث المشتركة بعلة الطعن، ويتيسر نشره بين الناس أو على الأقل بين طلاب العلم المتخصصين بالعلم الشرعي، ولি�أخذ حقه من البحث العلمي الجاد فمعلوم أن كتابة بحث متخصص بحديث واحد يلتجئ الباحث لدراسته علياً وتحليلاً بصورة مختلفة عما لو أخذ مجموعة كبيرة من الطعون والله الموفق.

**محدّدات البحث:** سأقتصر على مرويات البخاري ومسلم وما يحتاجه البحث من غيرهما

### المبحث الأول

#### الحديث المتنقد:

##### نص المتن عند البخاري<sup>١</sup>

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَرْسَلَ مَلَكُ الْمَوْتَ إِلَيْيَ مُوسَى - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّةً، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ: أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، فَرَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ: ارْجِعْ فَقْلَ لَهُ يَضْعُ يَدَهُ عَلَى مَثْنَ ثَوْرَ فَلَهُ يَكْلُ مَا غَطَّثُ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَغْرَةِ سَنَةٍ، قَالَ: أَيْ رَبُّ ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ. قَالَ: فَالآنَ. فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يَذْنِنِي مِنَ الْأَرْضِ الْمَقَدَّسَةِ رَمِيًّا بِحَجَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "فَلَوْ كُنْتُ ثُمَّ لَأَرْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عَنْدَ الْكَثِيرِ الْأَحْمَرِ".

##### نص المتن عند مسلم<sup>٢</sup>

وَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَنْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَ قَالَ أَبْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ - أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبْنِ طَاؤِسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَرْسَلَ مَلَكُ الْمَوْتَ إِلَيْيَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّةً فَفَقَأَ عَيْنَهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ: أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، قَالَ فَرَدَ

<sup>١</sup> أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، الجامع المستند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تحقيق: محمد زمير بن ناصر الناصر، ط ١، ١٤٢٢ هـ، ٩٠/٢.

<sup>٢</sup> مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النسابوري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، كتاب الفضائل باب: فضائل موسى عليه السلام، ١٨٤٢/٤ (٢٣٧٢).

الله إلينه عينه وقال: ارجع إلىي، فقل له يضع يده على متن ثور فله بما عطت يده بكل شعرة سنته قال: أي رب ثم ما؟ قال: ثم الموت، قال: فالأآن، فسأل الله أن يدننني من الأرض المقدسة رفيعة بحجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فأو كنْتَ ثُمَّ لآرِيشُكُمْ فَبِرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتِ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ".

حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمراً عن همام بن متيه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها:

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " جاء ملك الموت إلى موسى عليه السلام فقال له: أجب ربك قال: فلطم موسى عليه السلام عين ملك الموت ففلاها، قال فرجع الملك إلى الله تعالى فقال: إنك أرسلتني إلى عبدي لك لا يريد الموت، وقد فقأ عيني، قال فرد الله إليه عينه وقال: ارجع إلى عبدي فقل: الحياة ثريد فإن كنت ثريداً الحياة فضع يدك على متن ثور فما توارث يدك من شعرة فإنك تعيش بها سنة، قال: ثم ما؟ قال: ثم تموت، قال: فالأآن من قريب رب أمشي من الأرض المقدسة رفيعة بحجر. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والله لو أني عذته لآرِيشُكُمْ فَبِرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عَنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ".

قال أبو إسحاق حدثنا محمد بن يحيى حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمراً بمثل هذا الحديث.

### الانتقادات الموجهة للحديث

بداية أقول إن الطاعنين بهذا الحديث في هذه الآونة لم يأتوا بجديد، فقد واجه علماء الحديث قدি�ماً هذا الطعن وردوا عليه بما وصلهم إليه اجتهادهم ومن ذلك:

قال ابن خزيمة:<sup>٣</sup> أنكر بعض المبدعة هذا الحديث وقالوا: إن كان موسى عرفه فقد استخف به وإن كان لم يعرفه فكيف لم يقتض له من فقه عينه؟!

ثم يرد على الشبهة بقوله: والجواب أن الله لم يبعث ملك الموت لموسى وهو يريد قبض روحه حيثش وإنما بعثه إليه اختبارا وإنما لطم موسى ملك الموت لأنه رأى أدما داره بغير إذنه ولم يعلم أنه ملك الموت وقد أباح الشارع فقه عين الناظر في دار المسلم بغير إذن وقد جاءت الملائكة إلى إبراهيم وإلى لوط في صورة آدميين فلم يعرفهم ابداء ولو عرفهم إبراهيم لما قدم لهم المأكول ولو عرفهم لوط لما خاف عليهم من قومه وعلى تقدير أن يكون عرفه فمن أين لهذا المبتدع مشروعية القصاص بين الملائكة والبشر ثم من أين له أن ملك الموت طلب القصاص من موسى وصكه وغير ذلك من قرائن السياق.

وقال ابن قتيبة:<sup>٤</sup> إنما فقاً موسى العين التي هي تخيل وتمثيل وليس عيناً حقيقة ومعنى رد

<sup>٣</sup> أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب، رقم كتابه وأبوابه وأحاديه وذكر أطراها: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، ٤٤٢/٦.

<sup>٤</sup> المرجع السابق ٤٤٣/٦.

الله عينه أي أعاده إلى خلقته الحقيقة وقيل على ظاهره ورد الله إلى ملك الموت عينه البشرية ليرجع إلى موسى على كمال الصورة فيكون ذلك أقوى في اعتباره وهذا هو المعتمد. وجوز ابن عقيل أن يكون موسى أذن له أن يفعل ذلك بملك الموت وأمر ملك الموت بالصبر على ذلك كما أمر موسى بالصبر على ما يصنع الخضر.<sup>٦</sup>

وقد نقل شراح سنن النسائي قول ابن خزيمة واعتمدوه في الرد على من طعن بالحديث.<sup>٧</sup>  
وترجم ابن حبان للحديث ترجمة تبين الانتقاد الذي وجّه له حيث يقول:<sup>٨</sup> "ذكر خبر شنع به على متاحلي سنن المصطفى - صلى الله عليه وسلم - من حرم التوفيق لإدراك معناه".  
ورد على من لديه شبهة في فهمه فقال: إن الله جل وعلا بعث رسوله - صلى الله عليه وسلم - معلمًا لخلقته، فأنزله موضع الإبابة عن مراده، فبلغ - صلى الله عليه وسلم - رسالته وبيّن عن آياته باللفاظ مجملة ومفسرة عقلها عنه أصحابه أو بعضهم وهذا الخبر من الأخبار التي يدرك معناه من لم يحرم التوفيق لإصابة الحق؛ وذلك أن الله جل وعلا أرسل ملك الموت إلى موسى رسالة ابتلاء واختبار، وأمره أن يقول له: أجب ربك أمر اختبار وابتلاء لا أمراً يريد الله جل وعلا إمضاءه، كما أمر خليله - صلى الله على نبينا وعليه - بذبح ابنه أمر اختبار وابتلاء دون الأمر الذي أراد الله جل وعلا إمضاءه فلما عزم على ذبح ابنه وتله للجبن فداء بالذبح العظيم.

وقد بعث الله جل وعلا الملائكة إلى رسله في صور لا يعرفونها كدخول الملائكة على رسوله إبراهيم ولم يعرفهم حتى أوجس منهم خيفة، وكمجيء جبريل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسؤاله إيه عن الإيمان والإسلام فلم يعرفه المصطفى - صلى الله عليه وسلم - حتى ولى. فكان مجيء ملك الموت إلى موسى على غير الصورة التي كان يعرفه موسى - عليه السلام - عليها وكان موسى غيراً، فرأى في داره رجلاً لم يعرفه، فشال يده فاطممه فأتت لطmetه على قاء عينه التي في الصورة التي يتصور بها لا الصورة التي خلقه الله عليها، ولما كان المصرح عن نبينا صلى الله عليه وسلم في خبر ابن عباس حيث قال: (أمني جبريل عند البيت مرتين) فذكر الخبر وقال في آخرهن: (هذا وقتك ووقت الأنبياء قبلك)؛ كان في هذا الخبر البيان الواضح أن بعض شرائنا قد تتفق بعض شرائع من قبلنا من الأمم.

ولما كان من شريعتنا أن من فقاً عين الداخل داره بغير إذنه أو الناظر إلى بيته بغير أمره من غير جناح على فاعله ولا حرج على مرتكيه للأخبار الجمة الواردة فيه التي أمليناها في غير موضع

<sup>٦</sup> قريب منه لكن ليس باللفظ ذاته ذكره ابن قتيبة في تأويله ص ٢٧٧. عبدالله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدينوري، تأويل مختلف الحديث، دار الجليل - بيروت، ١٣٩٣ - ١٩٧، تحقيق: محمد زهري النجار.

<sup>٧</sup> حاشية السندي ٣١٩/٣، عبدالرحمن ابن أبي بكر أبو الفضل السيوطي، شرح السيوطي لسنن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط ٢، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، ١١٩/٤.

<sup>٨</sup> محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، ١٤/١١٢.

من كتبنا، كان جائزًا اتفاق هذه الشريعة بشرعية موسى بإسقاط الحرج عن فقاً عين الداخل داره بغير إذنه فكان استعمال موسى هذا الفعل مباحا له ولا حرج عليه في فعله فلما رجع ملك الموت إلى ربه وأخبره بما كان من موسى فيه أمره ثانية بأمر آخر أمر اختبار وابتلاء كما ذكرنا قبل إذ قال الله له: قل له: إن شئت فضع يدك على متن ثور فلك بكل ما غطت يدك بكل شرة ستة فلما علم موسى كليم الله - صلى الله على نبينا وعليه - أنه ملك الموت وأنه جاءه بالرسالة من عند الله طابت نفسه بالموت ولم يستمهل وقال: فلآن.

فلو كانت المرة الأولى عرفه موسى أنه ملك الموت لاستعمل ما استعمل في المرة الأخرى عند تيقنه وعلمه به ضد قول من زعم أن أصحاب الحديث حمالة الحطب ورعاة الليل يجمعون ما لا يتفعون به ويررون ما لا يؤجرون عليه ويقولون بما يطله الإسلام جهلا منه لمعنى الأخبار وترك التفقة في الآثار معتمدا منه على رأيه المنكوس وقياسه المعكوس.

أما القاضي عياض فقد حاول الاجتهاد بعد نقل الأقوال في هذا الحديث فقال<sup>٨</sup>: هذا الحديث مما يطعن به الملحدة ويتلاعب بنقلة الآثار بسببه، ويقول: كيف يجوز على نبي مثل موسى أن ينفأ عين ملك الموت؟ وكيف تتفقىء عين الملك؟ ولعله لما جاء عيسى أذهب عينه الأخرى فعمى؟ ولأصحابنا عن هذا ثلاثة أجوبة:

• قال بعضهم: إن الملك يتصور في أي الصور شاء مما يقدره الله عليها، وقد قال إل، والى: {فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوْحَنَا كَمَثَلَ لَهَا بَشَرًا دُوِيَا}، قيل: إنه تمثل لها في صورة رجل يسمى تقياً وللهذا قالت: {إِنِّي أَغُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا}، وقد تمثل جبريل.

• وقال آخرون من أصحابنا: الحديث فيه تجوز، إذا حمل عليه اندفع طعن الملحدة. ومحمله عندنا: أن موسى - عليه السلام - حاجه فأوضح الحجة لديه. وقد يقال في مثل هذا: فقع فلان عين فلان اذ غلبه بالحججة. ويقال: عورت هذا الأمر إذا أدخلت نقصا فيه، فإذا صرف ذلك إلى غلبة موسى - عليه السلام - بالحججة سقطت الاعتراض.

وهذا أيضا قد يبعد من ظاهر اللفظ؛ قوله- صلى الله عليه وسلم -: (فردة الله إليه عينه)، وإن قالوا معناه: فردة الله إليه حجته، كان بعيدا عن مقتضى سياق اللفظ.

• وجواب ثالث، مال إليه بعض أئمتنا من المتكلمين وهذا مثل ما قالوا فيه، وهو أنه لا يبعد أن يكون موسى عليه السلام أذن الله له في هذه اللطمة محننة للملطلوم، وهو سبحانه يتبع خلقه بما شاء، ولا أحد من عباده تمنعه فضيلته بأن يتصرف بحكم التكليف فيما ساء وسر،

<sup>٨</sup> القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرون البصبي السبتي، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، ٤٣٩-٤٣٦.

<sup>٩</sup> اعتمد كثيرون على هذه الإجابات منهم علي القاري. علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي، مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايح، ط١، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م، باب بدء الخلق وذكر الأنبياء، ٩ | ٣٦٤.

ونفع وضر، فإذا سلمنا لهم حقيقة الحديث وحملناه على هذه الطريقة لم يبق لهم تعلق.  
• ويظهر لي جواب رابع وهو: أن يكون موسى -عليه السلام- لم يعلم أنه ملك من قبل الله -عز وجل- وظن أنه رجل أتاه يريد نفسه، فدافعه عنها مدافعة أدت إلى فقر عينه، وهذا سائق في شريعتنا؛ ان يدافع الإنسان عن نفسه من أراد قتله، وإن أدى إلى قتل الطالب له، فضلاً عن فقر عينه. وقد قدمنا في كتاب مسلم إياحته- صلى الله عليه وسلم - فقر عين من اطلع على قوم، وأنه حلال لهم فقر عينه إذا اطلع عليهم بغير إذنهم، على ما تقدم بيانه، ومعنى الحديث فيه؛ فكيف بهذا؟!

وانما يبقى على هذا الجواب أن يقال: قد رجع إليه ثانية واستسلم موسى إليه، فدل على معرفته به. قلنا: قد يكون أتاه في الثانية بأية وعلامة علم بها أنه ملك الموت، وأنه من قبل الله -عز وجل- فاستسلم لأمر الله، ولم يأته أولاً بأية يعرف بها، وكان منه ما كان، وأحسن ما اعتمد عليه في المسألة هذا الجواب الذي ظهر لنا، أو كالجواب الثالث الذي ذكرناه عن بعض أئمتنا، وعندي أن جوابنا أرجح منه.

قال القاضي: قال بعض الشيوخ: ليس في لطم موسى لملك الموت ما يعظم ويشعن، وليس ذلك بأعظم من أخذه برأس أخيه ولحيته وجره إياه وهو نبي مكرم كما ذاك ملك معظم، والنبي عند المحققين أفضل من ملك، وقد نص الله -تعالى- على ذلك فأخبر عنهم بما في كتابه العزيز، ولم يعده على موسى ذنبًا، ولا استغفر منه موسى، ولا أظهر الندم عليه، ولا عتب الله ولا أخبرنا بالعتب من غيره عليه، بل نص اعتذار هارون لموسى -عليهما السلام- لا غير، وموسى في كل ذلك فاعل في ذات الله -تعالى- وأما فقر عينه، فلم يتمدد ذلك ولا في الحديث ما دل عليه، ولكن لما لطمه حدث بقدرة الله ومشيئته عند تلك اللطمة فقر عينه، فهو الفعال لما يريد.  
وينقل النووي كلام العلماء على هذا الحديث طعنا وردًا فيقول:<sup>١</sup> قال المازري: وقد أنكر بعض الملاحدة هذا الحديث، وأنكر تصوره، قالوا كيف يجوز على موسى فقر عين ملك الموت؟  
قال: وأجاب العلماء عن هذا بأجوبة:

• أحدهما أنه لا يمتنع أن يكون موسى -صلى الله عليه وسلم- قد أذن الله تعالى له في هذه اللطمة، ويكون ذلك امتحانا للملطوم، والله سبحانه وتعالى يفعل في خلقه ما شاء، ويتمتحنهم بما أراد.

• والثاني أن هذا على المجاز، والمراد أن موسى ناظره وحاجه فغلبه بالحججة، ويقال: ففلان عين فلان إذا غالبها بالحججة، ويقال: عورت الشيء إذا أدخلت فيه نقصا قال: وفي هذا ضعف لقوله -صلى الله عليه وسلم-: "فرد الله عينه" فإن قيل: أراد رد حجته كان بعيداً.  
• والثالث أن موسى -صلى الله عليه وسلم- لم يعلم أنه ملك من عند الله، وظن أنه رجل

<sup>١</sup> يحيى بن شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار الكتاب العربي بيروت - لبنان ١٤٠٧ هـ . ١٩٨٧ م، ١٠٣/٨

قصده ب يريد نفسه، فدافعه عنها، فأدت المدافعة إلى فقء عينه، لا أنه قصدها بالفقء، وتؤيده رواية (شك)، وهذا جواب الإمام أبي بكر بن خزيمة وغيره من المتقدمين، واحتاره المازري والقاضي عياض، قالوا: وليس في الحديث تصريح بأنه تعمد فقء عينه، فإن قيل: فقد اعترف موسى حين جاءه ثانياً بأنه ملك الموت، فالجواب أنه أتاه في المرة الثانية بعلامة علم بها أنه ملك الموت، فاستسلم بخلاف المرة الأولى. والله أعلم.

إذن هذا ملخص مجمل لكلام الطاعنين ولردود الأئمة السابقين عليه، إلا أننا نرى موجة معاصرة من الطعون نقل بعضها م مثل:

مصطفى محمود حيث يقول:<sup>١١</sup> ونقف معًا أمم الحديث الذي رواه البخاري عن سيدنا موسى حينما قضى ربنا عليه الموت وأرسل له ملك الموت ليقبض روحه. ماذا قال لنا البخاري؟ قال: إن موسى رفض أن يموت وضرب ملك الموت على عينه ففتقها فرجع ملك الموت إلى ربه فرداً له بصره.

كيف يجوز هذا الكلام والقرآن يقول في قطع لا لبس فيه: {إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخِّرُ لَوْكُثُّمْ تَعْلَمُونَ} [نوح: ٤] {وَلَئِنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلَهَا} [المنافقون: ١١] {فَإِذَا جَاءَ أَجَلَهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ} [الأعراف: ٣٤] فأين موسى من كل هذا وكيف يضرب ملك الموت على عينه ويرفض أن يموت وأين كلام البخاري من كلام الله؟ إن الحديث واضح الرأيف ومثله كثير في البخاري.

والغزالى حيث يقول:<sup>١٢</sup> وقد وقع لي وأنا بالجزائر أن طالباً سأله: أصحح أن موسى عليه السلام فرقاً عين ملك الموت عندما جاء لقبض روحه، بعدما استوفى أجله؟ فقلت للطالب وأنا ضائق الصدر: وماذا يفيدك هذا الحديث؟ إنه لا يتصل بعقيدة؟ ولا يرتبط به عمل! والأمة الإسلامية اليوم تدور عليها الرحى، وخصوصها طامعون في إخمام أنفسها! اشتغل بما هو أهم وأجدى. قال الطالب: أحبيت أن أعرف هل الحديث صحيح أم لا؟ فقلت له متبرماً: الحديث مروي عن أبي هريرة، وقد جادل البعض في صحته. وعدت لنفسي أفكراً: إن الحديث صحيح السندي، لكن متنه يشير到 الريبة، إذ يفيد أن موسى يكره الموت، ولا يحب لقاء الله بعدما انتهى أجله، وهذا المعنى مرفوض بالنسبة إلى الصالحين من عباد الله كما جاء في الحديث الآخر "من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه" فكيف بأنبياء الله؟ وكيف بوحد من أولى العزم؟ إن كراهيته للموت بعدما جاء ملوكه أمر مستغرب! ثم هل الملائكة تعرض لهم العاهات التي تعرض للبشر من عمي أو عور؟ ذاك بعيد. قلت: لعل متن الحديث معلوم، وأيا ما كان الأمر فليس لدى ما يدفعني إلى إبطالة الفكر فيه. فيما رجعت إلى الحديث في أحد مصادره سأعنى أن الشارح جعل رد الحديث إلحاداً! وشرع يفتدى الشبهات

<sup>١١</sup> مصطفى محمود، الشفاعة محاولة لفهم الخلاف القديم بين المؤيدین والمعارضین، دار مصر الیوم، ١٩٩٩م، ط١، ص. ١٠٦-١٠٧.

<sup>١٢</sup> محمد الغزالى، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، دار نهضة مصر، ط١، ص. ٣٥-٣٧.

الموجهة إليه فلم يزدها إلا قوة... وهاك الحديث (ثم ذكر الحديث وأقوال العلماء التي ذكرناها آنفا). ثم قال: نقول نحن: هذا الدفاع كله خفيف الوزن، وهو دفاع تافه لا يساغ!! ومن وصم منكر الحديث باللحاد فهو يستطيل في أعراض المسلمين. والحق: أن في متنه علة قادحة تنزل به عن مرتبة الصحة. ورفضه أو قوله خلاف فكري، وليس خلافا عقائديا. والعلة في المتن يتصدرها المحققون، وتختفي على أصحاب الفكر السطحي. سمعت كلاماً حاداً من يرون أن موسى فتاً عين ملك الموت حقا، وأن هذا غير مستغرب. وقبل أن أذكر ما عندى أثبت هنا حديث أ Ahmad عن أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه! قلنا: يا رسول الله كلنا نكره الموت! فقال رسول الله: ليس ذلك كراهيته الموت! ولكن المؤمن إذا حضر - احتضر - جاءه البشير من الله تعالى بما هو صائر إليه فليس شيء أحب إليه من أن يكون قد لقى الله تعالى، فأحباب لقاء الله!!... قال: وإن الفاجر أو الكافر إذا حضر - احتضر - جاءه النذير" بما هو صائر إليه من الشر أو ما يلقى من الشر فكره لقاء الله فكره الله لقاءه". والحديث المذكور يتجاوز أحوال الصحة المعتادة، وانغماس الناس في معايشهم يزرعون ويصنعون ويتجررون، فإن إقبالهم على الحياة لا نكر فيه، ونزول الموت هنا قد يوصف بأنه مصيبة! وما تقوم الدنيا وينشأ عمرانها إلا من هذا الشعور بالحياة وجهاها. على أن المؤمن قد ينبذ الحياة الدنيا في ساعة فداء ينصر بها دينه ويلقي بها ربه، فهو وإن انغمس في شؤون الدنيا لا ينسى أبداً دينه، ولا ينكص عن لقاء ربه وحديث أ Ahmad بن حببل يتجاوز هذه الظروف كلها ليشرح اللحظات الأخيرة من عمر المتوفى وهو في فراش المرض، أو وهو على أبواب الآخرة، وقد شرع ملك الموت يسترد الروح ليعود بها إلى بارئها. في هذه الأوقات الحرجة تحجّء البشرى التي يطير بها المؤمن فرحا، أو الأنبياء التي ينوء بها الفاجر كمدا... فلتنتظر على ضوء هذه الحقائق إلى حديث فقيء موسى لعين ملك الموت. إن الملك قال لموسى: أجب ربك. يعني أن عمرك انتهى، فاستعد لتسليم روحك والعودة إلى ربك!!.. أفي هذه العودة ما يضايق موسى؟ قال المدافعون عن الحديث: موسى كسائر البشر يكره الموت! ونقول: كراهية الموت مفهومة في الأحوال العادية للناس العاديين، ولا معنى لها بعد انتهاء الأجل، ومجيء الملك ليسترد وديعته!. ما الذي يكرهه موسى من اللقاء الحتم؟ إن هذا الكره تحول إلى جزع وغضب جعلاً موسى يفقأ عين الملك كما يقال.

يقول المدافعون عن الحديث: إن موسى فقاً الصورة التي تمثل بها الملك، لأنه جاء في صورة بشر. ويرد ذلك ما جاء في الحديث أن الله رد إليه عينه، فأفكان موسى عاجزاً عن إصلاح العور في الهيئة التي تشكل فيها؟. وقد طلب موسى أن يدفن على مرمى حجر من حدود فلسطين التي جبن قومه عن دخولها فهل هذا الطلب تفسير لحرص اليهود الآن على نقل موتاهم إلى الأرض المقدسة؟. سمعت من قال: إن الحديث من الابتلاء بالغيب؟ والإيمان بالغيب حق إذا كانت مستيقنة المصدر أما السياق الغامض والأسلوب المضطرب فهما موضوع بحث الفقهاء ليعرفوا الحقيقة من خبر أحد، يتعرض للدرس والفحص سنداً وأخيراً فهذا الحديث وأمثاله مما لاصلة له بعقيدة أو سلوك قار في مكانه تدعو العين إلى المهم من تعاليم الإسلام العملية، فمن نيش

التراب عنه، وشغل الناس به، ونسب إلى الإلحاد من يتوقف فيه؟ إن أعداء الصحوة الإسلامية من وراء هذا الحراك الطائش... وقد رفض الأئمة أحاديث صحيحة سندها واعتذر منها فلم تستكمل بهذا الحال شروط الصحة.<sup>١٣</sup>

ولم يقتصر الأمر على الكتب والمقالات، ولكن أيضاً تعرض لهذ الحديث أصحاب المواقع الإلكترونية في مواطن عديدة أجملها ما ذكره ملتقى أهل الحديث حيث ذكروا الشبه وردّها فقالوا:<sup>١٤</sup>

من ذلك أن فيه ما لا يجوز على الله، ولا على أنبيائه ولا على ملائكته، إذ كيف يليق بالله تبارك وتعالى أن يصطفى من عباده من يطش هذا البطش بملك من ملائكته المقربين، من غير ذنب ارتكبه سوى أنه كلف بتبلیغ أمرٍ من أوامره حين قال لموسى: أجب ربك؟!  
وكيف يليق ببني الله وكليمه موسى عليه السلام، الذي اختاره الله لرسالته، وائتمنه على وحيه، وأثره بمناجاته، وجعله من سادة رسله، أن يكره الموت هذا الكره، ولا يحب لقاء ربه، مع شرف مقامه، وعلو منزلته، وهو ما لا يليق بالصالحين من عباد الله، فكيف بوحد من أولي العزم من الرسول، وقد قال عليه الصلاة والسلام: "من أحب لقاء الله أحب الله لقائه، ومن كره لقاء الله كره الله لقائه"؟!

وكيف تمكن موسى عليه السلام من الورقعة بملك الموت، ولماذا لم يدافع الملك عن نفسه مع قدرته على إزهاق روح موسى وأمر الله له بذلك؟!، وهل للملك حقيقة مادية جسمانية حتى يقال إنه له عيناً يمكن أن تتفقاً من لطمة واحدة؟!

وأين ضياع حق الملك وذهب عينه ولطمه هدرًا، حيث لم يعاتب الله نبيه موسى على فعلته تلك، فضلاً عن أن يقتضي منه، بل كافاه وأكرمه بأن خيره بين الموت والحياة سنين كثيرة بقدر ما تواريه يده من شعر الثور؟!

يتضح لنا إذا أن الناقدين للحديث ينكرون بنظرهم متن الحديث، وأن فيه ما لا يليق ببني مرسل، وأنه يتناقض مع العدل الإلهي، وسؤالوجه الآن لمناقشة الطعون ودراسة الحديث بعون الله.

### المبحث الثالث

مرويات الحديث ودراستها:

تخریج الحديث:

آخر جه أحمد (٢٦٩/٢)، والبخاري (١١٣/٢) قال: حدثنا محمود، وفي (١٩١/٤) قال: حدثنا يحيى بن موسى، ومسلم (٩٩/٧) قال: حدثني محمد بن رافع، وعبد بن حميد، والنمسائي (١١٨/٤)

<sup>١٣</sup> اضطر الباحث لنقل كلام الغزالى بتصرف على طوله لمكانة الإمام والأهمية دعواه التي يستند إليها كثيرون في طعنهم، فعذر للاطالة.

<sup>١٤</sup> <http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=178585>

قال: أخبرنا محمد بن رافع.

خمستهم - أحمد بن حنبل، ومحمد بن غيلان، ويحيى بن موسى، ومحمد بن رافع، وعبد بن حميد - عن عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، فذكره. وعن همام بن منبه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "جاء ملك الموت إلى موسى عليه السلام فقال له: أجب ربك قال: فلطم موسى عليه السلام عين ملك الموت ففأها".

آخرجه أحمد (٣١٥/٢)، والبخاري (٤/١٩١) قال: حدثنا يحيى بن موسى، ومسلم (١٠٠/٧) قال: حدثنا محمد بن رافع.

ثلاثتهم - أحمد بن حنبل، ويحيى بن موسى، وابن رافع - عن عبد الرزاق بن همام قال: حدثنا معمر، عن همام بن منبه، فذكره.

جاء في صحيح مسلم عقب هذا الحديث: قال أبو إسحاق: حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر... بمثل هذا الحديث.

وعن عمار بن أبي عمارة، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وقال يونس: رفع الحديث إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -: "قد كان ملك الموت يأتي الناس عياناً، قال: فأتي موسى فلطمه، ففأعاينه، فأتى ربه عز وجل، فقال: يا رب، موسى فقاً عيني".

آخرجه أحمد (٥٣٣/٢) قال: حدثنا أمية بن خالد ويونس. (ح) وحدثنا مؤمل.

ثلاثتهم - أمية، ويونس، ومؤمل - عن حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمارة فذكره.

إذن فالحديث صحيح يرويه البخاري ومسلم، ولا غبار عليه من جهة السندي وكل من ردّه رده تبعاً للمعنى لا للسند، باستثناء أبي رية الذي قال إن رائحة الأسئلة تفوح منه واتهم فيه أبي هريرة كعادته في الطعن فيه.

الرد العام:

نقول في العموم: إن الحديث إذا صَحَّ سنته وخلا من العلل فينبغي عدم رده، وهذا الذي عليه العلماء قدِيمًا وحدِيثًا، يقول الكلاباذِي في معرض حديثه عن هذا الحديث بالذات: <sup>١٥</sup> "رَوَتْ الْأَئِمَّةُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ وُجُوهٍ كَثِيرَةٍ، وَوَضَعُوْهُ فِي كُتُبِهِمْ وَصَحَّوْهُ، وَعَدَّلُوا رِوَايَتَهُ، وَاسْتَفْطَعُوهُ قَوْمٌ فَجَحَدُوهُ، وَأَنْكَرُوهُ فَرَدُّوهُ لِضِيقِ صُدُورِهِمْ، وَقُضُورِ عِلْمِهِمْ، وَقَلَّةِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالْحَدِيثِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ أَذْخَلُوهُ فِي الصَّحَاحِ حَتَّى رَضَوْا إِسْنَادَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ، وَأَهْلُ الْمَعْرِفَةِ بِالرِّجَالِ، وَالْحَدِيثُ إِذَا صَحَّ مِنْ جِهَةِ التَّقْلِيلِ فَإِنَّهُ يَجِبُ قَبْولُهُ. وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنْ كَانَ مِمَّا لَا يُوجِبُ الْعِلْمُ

<sup>١٥</sup> الكلاباذِي، أبو بكر محمد بن أبي إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب، بحر الفوائد المشهور بمعاني الأخبار، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل - أحمد فريد المزيدي، ط١، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، ص. ٣٥٤.

عند بعض الناس، فإنَّ ممَّا يُوجَبُ الْعَمَلُ لِئَنْ كَانَ مِنْ بَابِ الْعَمَلِ لِشَهْرِهِ فِي نَفْسِهِ، وَعَدَالَةُ رُؤْيَاةٍ وَصَحَّةُ إِسْنَادِهِ، وَمِمَّا كَانَ هَذَا سَبِيلًا وَإِنْ كَانَ لَا يُوجَبُ الْعَلَمُ فَإِنَّهُ لَا يُجَبُ رَدُّهُ وَإِنْكَارُهُ وَدَفْعُهُ، فَإِنَّ فِي رَدِّهِ تَكْلِيفَ الْأَئِمَّةِ وَجَرْحَ عَدُوِّ الْأَئِمَّةِ".

### مسائل منهجية علمية في الرد العام:

نبغي ألا يتصدى للأحاديث عموماً ولهذه الأحاديث خصوصاً سوى المتخصصين، وبالذات في المسائل المعللة، والقضايا الانتقادية للحديث التي لها علاقة بمسائل العلل، لدقّة الأمر علمياً وخفائه على غير المشغلينه، فمع احترامنا لقامات علمية مشهود لها لا يحق لها ردّ حديث لأنّه ليس من تخصصهم.

هناك فرق بين ما ترفضه العقول وبين ما ترفضه الأفهام، ولهذا عندما ترجم له ابن قتيبة لم يقل حديث يكذبه العقل بل قال حديث يكذبه النظر، أي الفهم للحديث، فهل محتوى الحديث مما هو واجب عقلاً أم مستحيل عقلاً؟ قطعاً الحديث ليس من النوع الأول ولا الثاني إذا هو من الممكنات العقلية، وعدم وقوع الحادثة من الممكنات العقلية أيضاً لأنّه ليس متواتراً، فمنهجيها وعلمياً: مسألة ممكنة عقلاً يؤيدها دليل، وأخرى ممكنة عقلاً ولا يؤيدها دليل أيهما نرجح؟ بالعقل الممكن العقلي الذي يؤيده الدليل.

- إن كُلَّتِ الأفهام عن الوصول إلى ما يرضي غرورها، ولم تقنع الأفهام بما يحويه الحديث الصحيح الثابت، فلا بأس من الناحية العلمية من اللجوء إلى "التوقف" في الحديث وعدم إنكاره أو ردّه، لأن ما تستنكره الأفهام اليوم قد لا تستنكره غداً طالما أنّ الأمر متعلق بالفهم للحديث وتقبّله، فغاية ما يقوله المنكرون: كيف؟ وهل يلقي؟ وهل يستقيم؟ وكلها أسئلة لها إجابات قد لا تقنع أفهاماً أخرى، إذن الأمر محتمل والاحتمال الذي يؤيده الدليل النقلي كما قلنا سابقاً أقوى من الاحتمال الذي لا يؤيده دليل نقلي، وهذا حصل في أحاديث أخرى مثل حديث الذبابة وغمسمها لم يتقبلوه إلا بعد تأييد الاكتشافات العلمية الغربية له.

### الرد التفصيلي:

- بعد دراسة الحديث ومورياته يرى المطلع والباحث في هذا الحديث أنه ورد حيناً مرفوعاً كلّه، وورد حيناً مكوناً من جزئين أحدهما - وهو بداية الحديث وفيه القصة - موقف على أبي هريرة والآخر مرفوع عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

- لم يرد مرفوعاً عند البخاري إلا الجزء الأخير منه، بينما ورد عند مسلم مرة كما عند البخاري ومرة مرفوع كلّه، والمرفوع كله جاء بعد الموقف من خلال أحاديث أخذت من صحفة همام فوردت جميعها بالسند ذاته.

- إذا استثنينا رواية عبد الرزاق عن عمر عن همام - لأنّها كما قلت من الصحفة فرويت كلّ أحاديث الصحفة بإسناد واحد وسأذكر لاحقاً أنّ هذه الرواية من الصحفة معلولة

بالرُّفع بدراستها عند مسلمٍ. فيظهر لنا أنَّ أَحْمَدَ وَالْبَخَارِيَ وَمُسْلِمًا وَالنَّسَائِيَ وَابْنَ أَبِي عَاصِمَ وَالْبَيْهَقِيَ قد رَوَوهَا عن ثمانية رواة من طرِيق طاوس موقوفة على أبي هريرة، وأنَّ عبد الرزاق، وابن حبان من طرِيقه فقط رَوَوهَا مرفوعة.

ورُدَّ من القراءن ما جعل الباحث يطمئن علمياً أنَّ من رفع الحديث كله بجزئيه قد وهم، والصحيح وقف الجزء الأول على أبي هريرة ورفع الجملة الأخيرة منه، والقراءن معتبره في الترجيح عند المحدثين، يقول الحافظ ابن حجر في نكتته<sup>١٦</sup>: "والذِّي يجري عَلَى قواعد المحدثين أنَّهُم لا يحكمون عليه بحُكْمِ مُسْتَقْلٍ مِّن الْقُبُولِ وَالرَّدِّ، بل يرجحون بالقراءن".

وسأورد قراءن ترجيح رواية طاوس الموقوفة على رواية همام المرفوعة بعون الله تعالى:

- إنَّ من رواها موقوفة أكثر عدداً وثقة ممن رواها مرفوعة.<sup>١٧</sup>
- قول ابن قتيبة في تأويله<sup>١٨</sup>: "ونحن نقول إنَّ هذا الحديث حسن الطريق عند أصحاب الحديث وأحسب له أصلًا في الأخبار القديمة" فيه إشارة أنَّ الجزء الذي لم يستند مباشرة للرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- هو مما جاء في الأخبار القديمة.
- ترجمة الإمام البخاري للباب الذي أورد فيه الحديث للمرة الأولى حيث قال:<sup>١٩</sup> كتاب الجنائز "بابٌ مَّنْ أَحَبَ الدَّفْنَ فِي الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ أَوْ تَحْوَهَا"، وهذا محتوى الجزء المروي من الحديث.
- لم يورد البخاري الحديث إلا وكان موقوفاً -في قصته- على أبي هريرة، ومرفوعاً في آخر جملة من الحديث.
- لم يورد البخاري حديث أبي هريرة من صحيفة همام مع أنه أخرج معظمها وإنما أشار له إشارة، وهذا مؤشر على عدم تحقق شرطه فيه.
- من ظن أنَّ قول البخاري بعد إيراده الحديث قال:<sup>٢٠</sup> "قَالَ وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْوُهُ" انه ذكر الحديث مرفوعاً كله فقد أخطأ وجانب الصواب، لأنَّ قوله نحوه أي بما ذكره سابقاً باختلاف يسير، والذي ذكره سابقاً وقف قصة الموت على أبي هريرة.
- كل من أورد الحديث تقريباً يذكر بعد ذكر القصة -سواء رفعه كله أو لا- يقول عند الجزء الأخير فقال -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وهذا الفصل بين جزئي الحديث وإعادة توجيه القول

<sup>١٦</sup> ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، ٦٨٧/٢.

<sup>١٧</sup> قام الباحث بدراسة الأسانيد خارج البحث ولم يضعها هنا خشية الإطالة لكن للمهتمين أحيلهم على: <http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=230377> متطلبات حجم البحث.

<sup>١٨</sup> ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص. ٨٤.

<sup>١٩</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجنائز، ٩٠/٢.

<sup>٢٠</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، ١٥٧/٤.

للنبي - صلى الله عليه وسلم - مؤشر قوي على رفعه ووقف ما سبقه.

- أقوى ما استدل به القائلون برفعها أنها وردت عند مسلم في صحيح، ونقول هنا: صيغة إيراد الرفع عند مسلم وانها من خلال صحيفة حيث قال: <sup>٢١</sup> "عَنْ هَمَّامَ بْنِ مُتَّبِّهِ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -. فَذَكَرَ أَخَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الصَّحِيفَةَ رَوَاهَا الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، أَعْنِي رَوْيَا مُعْظَمَ أَخَادِيثِهِ، وَهَذَا مِنَ الْأَخَادِيثِ الَّتِي لَمْ يَنْفُقَا عَلَيْهَا، وَمَعْلُومٌ أَيْضًا أَنَّ الْأَخَادِيثَ الَّتِي رُوِيَتْ بِالصَّحِيفَةِ رُفِعَ مِنْهَا مُوقَفَاتٍ لِأَنَّهَا رُوِيَتْ بِسَنْدٍ وَاحِدٍ وَلَيْسَ بِأَسَانِيدٍ مُتَفَرِّقةٍ لِكُلِّ حَدِيثٍ، يَقُولُ ابْنُ الصَّلَاحِ: <sup>٢٢</sup> "قَلْتُ وَذَكَرَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرَ الْيَهُودِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ فِيمَا قَرَأْتُهُ بِعَطَّهٖ فِيمَا جَمَعَهُ مِنَ الْعَوَالِيِّ الصِّحَّاحِ مِمَّا اتَّفَقَ الشَّيْخَانَ عَلَى إِخْرَاجِهِ مِنْ صَحِيفَةِ هَمَّامَ بْنِ مُتَّبِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَمَا تَفَرَّدَ بِهِ مِنْهَا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ صَاحِبِهِ هَذَا مَعَ أَنَّ الإِسْنَادَ وَاحِدٌ" أَيْ مَعَ أَنَّ الإِسْنَادَ وَاحِدٌ إِلَّا أَنَّهُمَا لَمْ يَنْفُقَا عَلَى رَوَايَةِ كُلِّ أَخَادِيثِ الصَّحِيفَةِ، مَا يَصْرُفُ الْذَّهَنَ إِلَى عَدَمِ تُوفُرِ شَرْطِ الصَّحَّةِ الْمُعْتَمَدِ عَنْ صَاحِبِ الصَّحِيفَةِ الَّذِي لَمْ يَوْرُدْهَا.

- منهجه الإمام مسلم في التعليل: من المعلوم أن الإمام مسلم قد تعهد بشرح الأحاديث المعللة في صحيحه، يقول الإمام مسلم: <sup>٢٣</sup> "ثُمَّ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ - مُبْتَدِئُونَ فِي تَحْرِيقِ مَا سَأَلْتُ وَتَأَلَّفَهُ عَلَى شَرِيعَةِ سُوفَ أَذْكُرُهَا لَكُمْ، وَهُوَ إِنَّا نَعْمَدُ إِلَى جَمْلَةِ مَا أَسْنَدَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم ، فَتَقْسِيمُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، وَثَلَاثَ طَبَقَاتٍ مِنَ النَّاسِ، عَلَى غَيْرِ تَكْرَارٍ إِلَّا أَنْ يَأْتِي مَوْضِعٌ لَا يَسْتَغْنِي فِيهِ عَنْ تَرْدَادِ حَدِيثٍ فِي زِيَادَةِ مَعْنَى، أَوْ إِسْنَادٍ يَقُعُ إِلَى جَنْبِ إِسْنَادِ لَعْلَةٍ تَكُونُ هَنَاكَ فَإِمَّا الْقَسْمُ الْأَوَّلُ فَإِنَّا نَتَوَلَّ إِنْ قَدِمَ الْأَخْبَارُ الَّتِي هِيَ أَسْلَمَ مِنْ الْعِيُوبِ مِنْ غَيْرِهَا وَأَنْقَى" ويقول أيضاً: "وَسَنُزِيدُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - شَرْحًا وَإِضَاحًا" في مواضع من الكتاب عند ذكر الأخبار المعللة إذا أتينا عليها في الأماكن التي يليق بها الشرح والإيضاح، إن شاء الله تعالى".

إذن من مقاصد الإمام مسلم في صحيحه إيراد بعض الأحاديث المعلولة لكن غير منفردة بل مع الصحيفة لبيان العلة، يقول الحافظ العراقي: <sup>٢٤</sup> "وَفِيهِ - أَيْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ - مَوْضِعٌ يَسِيرَةٌ رَوَاهَا بِإِسْنَادِهِ الْمُتَصَلِّ ثُمَّ قَالَ: رَوَاهُ فَلَانُ، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ بَابِ التَّعْلِيقِ، إِنَّمَا أَرَادَ ذَكْرَ مَنْ تَابَعَ رَوَايَةَ الَّذِي أَسْنَدَهُ مِنْ طَرِيقِهِ عَلَيْهِ، أَوْ أَرَادَ بِيَانِ الْخَلَفَ فِي السَّنْدِ كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ الْحَدِيثِ، وَيَدِلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مَقْصُودَهُ بِهَذَا إِدْخَالُهُ فِي كِتَابِهِ أَنَّهُ يَقُعُ فِي بَعْضِ أَسَانِيدِ ذَلِكَ مِنْ لَيْسَ هُوَ شَرْطُ مُسْلِمٍ

<sup>٢١</sup> مسلم، صحيح مسلم، ١٠٧/٧.

<sup>٢٢</sup> عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقوط، تحقيق: موقف عبدالله عبد القادر، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ، ص. ١٠٤.

<sup>٢٣</sup> مسلم، صحيح مسلم، المقدمة.

<sup>٢٤</sup> العراقي، شرح الألفية، ٧٢١.

عبد الرحمن بن خالد بن مسافر".

وقد اعتمد ذلك المشتغلون بصحيحة كما ذكر الوادعي ذلك عن كبار العالمين بصحيح مسلم مثل قوله:<sup>٢٥</sup> "فذكرها مسلم ليبين علتها كما قال القاضي عياض، وأقره النووي وهو الأقرب"، ثم يقول هو في موضع آخر:<sup>٢٦</sup> "لعل مسلماً - رحمة الله تعالى - أخرجه ليبين علته كما وعد بذلك في المقدمة"، وكثيراً ما يقول عن حديث<sup>٢٧</sup> "ولعله أخرجه ليبين علته" أقول: لكنه لم يكشف طريقة الشرح، والتي لاحظ بعض المشتغلين بالحديث أنه يذكرها مع الأحاديث الصحيحة غير المعللة لبيان تعليله إليها، يقول<sup>٢٨</sup> ابن القيم: "إن مسلماً إذا احتاج بثقة لم يلزم أن يصحح جميع ما رواه، ويكون كل ما رواه على شرطه؛ فإن الثقة قد يغلط ويهدم، ويكون الحديث من حديثه معلولاً على مؤثرة فيه مانعة من صحته فإذا احتاج بحديث من حديث غير معلول؛ لم يكن الحديث المعلول على شرطه، والله أعلم" وبهذا المعنى يقول المليباري:<sup>٢٩</sup> "وشأن هذه الأحاديث المعلولة هو شأن الموقفات والمراسيل والمعلقات التي وقعت في الصحيحين سواء بسواء، حيث لم يلحظ في ذكر هذه الأنواع من الأحاديث في الصحيحين شيء من التناقض لكونها واردة خارج أصولهما وتبعاً لمناسبات خاصة اقتضت منها فعل ذلك"، إذن قد يوجد في صحيح مسلم حديثاً معلولاً وهذا لا ينقص من قيمته العلمية لأنه يذكر معه الصحيح غير المعلول، ولأنه ليس من أصوله.

تراثية الحديث عند مسلم، حيث يعلم القاصي والداني من المشتغلين بالحديث أن الإمام مسلم مبدع في ترتيب أحاديث الباب، يقول النووي:<sup>٣٠</sup> "ومن ذلك احتياطه في تلخيص الطرق وتحول الأسانيد مع إيجاز العبارة وكمال حسنها، ومن ذلك حسن ترتيبه وترصيفه الأحاديث على نسق يقتضيه تحقيقه وكمال معرفته بمواقع الخطاب ودقائق العلم وأصول القواعد وخفيات علم الأسانيد ومراتب الرواية وغير ذلك"، ويقول ابن حجر:<sup>٣١</sup> "... فهذا محمول على حسن الوضع وجودة الترتيب". في معرض حديثه عن تفضيل صحيح مسلم على صحيح البخاري.

- ومن طرق بيان العلة في صحيح مسلم ترتيب الأحاديث في الباب الواحد، وذلك إن كان في الباب حديث معلول، فليس كل حديث متاخر في الباب هو بالضرورة حديث معلول، لكن إن كان في الباب حديث معلول فمن أبرز طرق بيان علته عند الإمام مسلم هو تأخيره

<sup>٢٥</sup> الوادعي، مقبل، تحقيق الإلزامات والتبغ، ص. ١٤٥.

<sup>٢٦</sup> المرجع السابق، ص. ١٤٧.

<sup>٢٧</sup> المرجع السابق، ص. ٣٥١، ٣٦٦.

<sup>٢٨</sup> ابن قيم الجوزية، فوائد حديثية وفيه فوائد في الكلام على حديث العمامة وحديث الغزالة والضب وغيره، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان - وأبو معاذ إياد بن عبد اللطيف القيسى، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م، ص. ٣٥.

<sup>٢٩</sup> المليباري، حمزة، عبرية الإمام مسلم في ترتيب أحاديث مسنده الصحيح، ص. ٤-٣.

<sup>٣٠</sup> صحيح مسلم بشرح النووي، ٢٣/١.

<sup>٣١</sup> ابن حجر، هدي الساري، ص. ١٣.

وجعله بعد الأحاديث الصحيحة غير المعلولة، وفي هذا يقول ابن الصلاح:<sup>٣٢</sup> "وذلك بأن يذكر الحديث أولاً بإسناد نظيف رجاله ثقات، ويجعله أصلاً، ثم يتبع ذلك بإسناد آخر" ويقول ابن حجر في معرض حديثه عن الرد على الأحاديث المستقدة في الصحيحين:<sup>٣٣</sup> "ومنها ما يشير صاحب الصحيح إلى علته كحديث يرويه مسندًا ثم يشير إلى أنه يروى مراسلاً فذلك مصير منه إلى ترجيح رواية من أسنده على من أرسله".

ويقول المعلمي:<sup>٣٤</sup> "عادة مسلم أن يرتب روایات الحديث بحسب قوتها يقدم الأصح فالأشد..."

ويقول المليباري:<sup>٣٥</sup> "يد أن الإمام مسلماً إذا أراد أن يوضح العلل في موضع ما من الصحيح لوجود مناسبة دعته إليه لن يكون منه ذلك الإيضاح إلا بذكر وجوه الاختلاف في آخر الباب في الغالب، ولا يفهم من هذا أبداً أن كل حديث متاخر في أي باب من الأبواب يكون معلولاً، فإن الإمام مسلماً التزم صحة الأحاديث في كتابه كله، ولهذا أصبح الكتاب من الصحاح، وأما إذا استدعاي السياق منه إيضاح علة لحقت بإحدى الروايات فلا يمنع ذلك الالتزام من أن يأتي بها ويشرّحها".

فالإمام مسلم لا يورد في صحيحه حديثاً معلولاً إلا لهدف علمي كأن يكون على سبيل الاحتياط أو الاستئناس، أو التتبع وبيان العلة، أو الاستشهاد من الحديث بما لم تؤثر فيه علته، ولا يذكر - رحمه الله - ذلك النوع المعلول من الأحاديث في أصل الموضوع ولا في أول الباب ثم يعتمد عليه، ويعتقد الباحث أن الإمام مسلم قد ذكر الرواية الموقوفة أولاً ثم أتبعها بالرواية المرفوعة لبيان العلة لمن رفع المتن كله، ولهذا شبيه من صنيع الإمام مسلم في كتابه:

حديث سالم عن ابن عمر قال:<sup>٣٦</sup> سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من ابتاع نخلاً بعد أن تؤبر فشرتها للذى باعها إلا أن يشترط المبتع، ومن ابتاع عبداً فماله للذى باعه إلا أن يشترط المبتع". أورده الإمام مسلم - رحمه الله - في آخر باب "من باع نخلاً عليها تمر" من عدة طرق تدور كلها على الإمام الزهري عن سالم به، ومسألة العبد في هذا الحديث اختلف فيها سالم ونافع رفعاً ووقفاً، رفعها سالم إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ووقفها نافع على عمر وجعلها قوله له. يقول الحافظ ابن حجر وغيره من الأئمة - رحمهم الله -: "جزم مسلم وغيره بترجح رواية نافع على رواية سالم".

وعلى هذا فرواية سالم برفع مسألة العبد في هذا الحديث معلولة وغير ثابت عند الإمام مسلم.

<sup>٣٢</sup> ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، ص. ١٩٥.

<sup>٣٣</sup> ابن حجر، النكث على كتاب ابن الصلاح، ٣٨٢/١.

<sup>٣٤</sup> المعلمي اليماني، الأنوار الكاشفة، ص. ٢٩.

<sup>٣٥</sup> المرجع السابق ص. ٤.

<sup>٣٦</sup> مسلم، صحيح مسلم، كتاب البيوع باب "من باع نخلاً عليها تمر" (١٠/١٩١).

فإيراد مسلم - رحمة الله - هذا الحديث المعلول في صحيحه لم يكن إلا على سبيل الاستشهاد بطرفه الأول الذي لم تؤثر فيه علته، ومما يلاحظ أن الإمام مسلماً لم يذكر حديث سالم في أول الباب، ولم يعتمد عليه، وإنما جعل في أصل الموضوع حديث نافع عن ابن عمر، الذي لم يختلف الأئمة في صحته، وصدر به الباب لكونه أصح ما ورد فيه من الروايات عنده.

وجود أمثلة مشابهة تماماً للحديث الذي بين أيدينا في صحيح مسلم ومن ذلك قول ابن حجر:<sup>٣٧</sup> وقد بيّنت في المدرج أن هذه الجملة "أرأيت إذا منع الله الشمر فبم يستحل أحدكم مال أخيه؟" موقوفة من قول أنس، وأن رفعها وهم وبيانها عند مسلم.

ولنقف على المسألة أقول: قال مسلم - بعد أن ذكر حديث جابر في صدر الباب-:<sup>٣٨</sup>

"حدثنا يحيى بن أبيه وقتيبة وعلي بن حجر قالوا: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع ثمر التخل حتى تزهو. فقلنا لأنس: "ما زهوها؟" قال: "تحمّر وتضفر، أرأيت إن منع الله الشمرة بم تستحل مال أخيك؟".

"حدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخربني مالك، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الشمرة حتى تزهي، قالوا: وما تزهي؟ قال: تحمر، فقال: إذا منع الله الشمرة فبم تستحل مال أخيك؟".

"حدثني محمد بن عبد العزيز بن محمد، عن حميد، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن لم يُشرّها الله فبم يستحل أحدكم مال أخيه". ذكره الدارقطني في كتابه الإلزامات والتبيع<sup>٣٩</sup> حيث قال:

"وأخرج مسلم عن ابن عباد عن الدراوردي عن حميد عن أنس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن لم يُشرّها الله فبم يستحل مال أخيه؟"

قال: "وهذا وهم فيه ابن عباد على الدراوردي عن حميد حين سمعه ابن عباد منه، لأن إبراهيم بن حمزة رواه عن الدراوردي عن حميد عن أنس نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن بيع الشمرة حتى تزهو. قلنا لأنس: وما تزهي؟ قال تحمر، قال: أرأيت إن منع الله الشمرة فبم يستحل مال أخيه. وهو الصواب. فأما ابن عباد فإنه أسقط كلام النبي - صلى الله عليه وسلم - وأتى بكلام أنس ورفعه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وهذا خطأ قبيح. والله أعلم."

وأبو حاتم في كتاب العلل يقول ابن أبي حاتم:<sup>٤٠</sup> "سألت أبي، وأبا زرعة، عن حديث؛ رواه محمد بن عباد، عن عبد العزيز الدراوردي، عن حميد، عن أنس، أن النبي - صلى الله عليه وسلم -

<sup>٣٧</sup> ابن حجر، تلخيص الحبير، ٢١/٣

<sup>٣٨</sup> مسلم، صحيح مسلم، كتاب المساقاة.

<sup>٣٩</sup> الدارقطني، الإلزامات والتبيع، ص. ٣٦١.

<sup>٤٠</sup> ابن أبي حاتم، علل الحديث، تحقيق: سعد الحميد. ٦١٠ / ٣.

قال: إن لم يشمرها الله فيما يستحل أحدهم مال أخيه؟ فقالوا: هذا خطأ، إنما هو كلام أنسٍ.

قال أبو زرعة: كذا يرويه الدراوردي، ومالك بن أنس، مرفوعاً، والتائب يرثونه موقوفاً، من كلام أنسٍ قال أبو زرعة: كذا يرويه الدراوردي، ومالك بن أنس مرفوعاً، والتائب يرثونه موقوفاً من كلام أنسٍ.

يقول الملياري معيقاً<sup>٤</sup>: "نرى الإمام مسلماً هنا يشرح العلة في حديث أنس ويوضح من خلال رواية حديث أنس من طرقه المختلفة أن الصواب في الجملة الأخيرة "إن لم يشمرها الله فيما يستحل أحدهم مال أخيه" هو وقفها على أنس، وأما رفعها إلى النبي صلى الله عليه وسلم كما عمل محمد بن عباد فوهم، وهذا ظاهر وجيء من خلال مقارنة بين هذه الروايات التي أوردها مسلم هنا، وهذا الذي رأينا هنا هو قصد الحافظ ابن حجر بقوله: "وبيان الوهم في رفعها عند مسلم"."

ولما تبع الدارقطني هذا الحديث لم يعمل إلا أن أوضح علته التي شرحها مسلم هنا كما بين علته كل من أبي زرعة وأبي حاتم."

من هنا نستطيع أن نقول وبناء على هذه الدراسة إن صحيح مسلم فيه كم جيد من الأحاديث المعللة والتي ذكرها الإمام ليبين علتها، والترتيب عنده معتبر، وم هذه الأحاديث الحديث قيد الدراسة في هذا البحث والتي ظهر جلياً أن القصة المرافقة للجزء المفروع من الحديث موقوفة على الصحابي الجليل أبي هريرة، وممكن دراستها أكثر أو قول صحابي لكن لا تنسب للنبي - صلى الله عليه وسلم - لكل ما قدمناه في هذا البحث، والله ولني التوفيق.

#### "منهجية التعامل مع الأحاديث المتنقدة في الصحاحين: حديث موسى وملك الموت أنموذجاً"

الملخص: تعد هذه الورقة البحثية أنموذجاً للتعامل مع بعض الأحاديث المتنقدة على الصحاحين، وتمثل منهجاً علمياً في دراسة هذه الأحاديث دراسة دقيقة، بعيداً عن تقدير الصحاحين وبعيداً عن الإسقاف غير العلمي في تقدّهما، وللرد لى من تسؤال له نفسه -في هذه الفترة الزمنية التي يتناول فيها الطاعون في الصحاحين بتبيّج لا على -الانقضاض على ثواب هذا الدين وأعدهاته. لقد اختار الباحث حديثاً كثراً انتقاده والتهكم عليه، أحياناً من علماء لا دراية لهم وليس عنهم قدم راسخة بعلم الحديث، وأحياناً من متحاملين مغرضين مشككين، على اختلاف مقاصدهم وتوجهاتهم، وتمت دراسته دراسة حديثية معللة لاستخلاص التبيّج وهي الخلط بين الحديث المعلوم والسليم بسبب عدم الوقوف على منهجية أصحاب الصحيح، والله أسمى التوفيق والسداد.

عطف: نماء محمد البنا، "منهجية التعامل مع الأحاديث المتنقدة في الصحاحين: حديث موسى وملك الموت أنموذجاً"، مجلة بحوث الحديث، المجلد الرابع عشر، العدد الأول، ٢٠١٧، ص. ١٤٢-١٤٥

الكلمات المفتاحية: الحديث، منهج النقد، موسى ملك الموت، الجرح والتعديل، الصحاحين.

<sup>٤</sup> الملياري، حمزة، عبقرية الإمام مسلم، ص. ١٥.

### **“*Sahîhayn*’de Tenkit Edilen Hadislere Dair Bir Yöntem Denemesi: Ölüm Meleği ve Mûsâ Hadisi Örneği”**

**Özet:** Bu araştırma, *Sahîhayn*’da tenkit edilmiş bazı hadisleri tetkik esnasında takip edilecek yönteme dair bir örnek kabul edilebilir. Bu hadislerin tetkiki esnasında, *Sahîhayn*’i takdisten uzak, aynı zamanda eleştirirken de onları ilmî olmayan kaba tenkitten uzak ilmî ve dakik bir yöntem benimsenmiştir. Günümüzde, bana cevap vermek üzere kendisini büyük bir istekle bu dinin esaslarına ve sâbitelerine saldırmaya adamış kişiler de mevcuttur. Araştırmada, farklı gayeler ve eğilimlerle bazen hadis ilminde uzmanlık derecesinde yetkinliği bulunmayan ilim adamlarınca, bazen de önyargılı, art niyetli, şüpheci kişilerce çok eleştirilen ve kurcalanan bir hadis tercih edilmiştir. Bu kimselerin hadise dair çalışmaları, sahî hadis müsanniflerinin yöntemine vukûfiyetsizlikten dolayı, sahî hadisle illetli hadisi karıştırın kusurlu bir neticeyle sonuçlanmıştır. Doğru ve istikâmet üzere olmayı Allah’tan niyaz ederim.

**Atıf:** Nemâ Muhammed el-BENNÂ, “Menheciyyetü’t-Te‘âmûl me‘âl-ehâdîsi’l-müntekadeti fi’s-Sahîhayn: Hadîssü Mûsâ ve Melekü'l-Mevt Ünmûzecen” (Arapça), *Hadis Tetkikleri Dergisi (HTD)*, XV/1, 2017, ss. 125-142.

**Anahtar** kelimeler: Hadis, Tenkit Yöntemi, Mûsâ, Ölüm Meleği, Cerh ve Ta‘dîl, *Sahîhayn*.